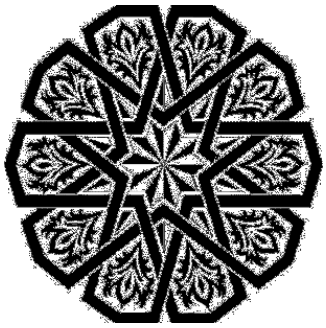

حقوق الطفل في المملكة العربية السعودية ومقارنتها بالمواثيق الدولية

إعداد
د . هدى بنت أحمد البراك
أستاذ القانون المساعد
كلية العلوم والدراسات الإنسانية بالغاط
قسم الطالبات - جامعة المجمعة

ملخص البحث

عالج هذا البحث جانباً من عناية الشريعة الإسلامية بالطفل المسلم ، من حيث توضيح حقوقه التربوية، في ثلاثة محاور، متبعاً فيها المنهج الاستقرائي وكذلك المنهج التحليلي، فتقرر من خلال هذا البحث أن الشريعة الإسلامية راعت حقوق الطفل وحافظت عليها منذ المراحل الأولى من تكوينه وهو جنين في بطن أمه، وهكذا أولت الشريعة الإسلامية جميع أفراد الأسرة المسلمة العناية الكبيرة، حيث أرشدتهم على القيام بدورهم الفعال في تكوين الطفل ورعايته.

ومن أهم النتائج التي توصلت إليها الدراسة: أن الشريعة الإسلامية قررت أن من أهم حقوق الطفل التي يجب مراعاتها اختيار الأم الصالحة له ، قبل التفكير في إيجاده إلى هذه الحياة.

وأوضحت الشريعة الإسلامية أن من حقوق الطفل المسلم اختيار الاسم الطيب له، الذي ليس فيه شؤم ولا تزكية.

كما أن الشريعة شددت على الاعتناء بالطفل منذ مرحلة الولادة وما يتبع ذلك من رضاع وغيره من العنايات التي يحتاجها الطفل وهو في هذه المرحلة حتى بلوغ الحولين.

Abstract

This study dealt with the aspect of the Islamic Shari'a on the Muslim child, in terms of clarifying his educational rights, in three axes, followed by the inductive method as well as the analytical method. It was decided through this research that the Islamic Sharia observed the rights of the child and maintained it from the early stages of its formation, His mother's womb, and so the Islamic law gave all members of the Muslim family great care, guiding them to play their active role in the formation and care of the child.

One of the most important findings of the study: that Islamic law decided that one of the most important rights of the child must be taken into account the choice of a good mother, before thinking to find him to this life.

Islamic law has clarified that it is the rights of the Muslim child to choose a good name for him, which is not bad and not recommended.

The Shari'a also stressed the care of children from the stage of birth and the subsequent breastfeeding and other cares that the child needs at this stage until the arrival of the two.

Dr. Huda (the daughter of Ahmed Al – Barrak)

المقدمة

قال الله تعالى في مُحكم كِتابه: ﴿**وَالَّذِينَ يَقُولُونَ رَبَّنَا هَبْ لَنَا مِنْ أَزْوَاجِنَا وَذُرِّيَّاتِنَا قُرَّةَ أَعْيُنٍ وَاجْعَلْنَا لِلْمُتَّقِينَ إِمَاما**﴾(١).

وقال تعالى: ﴿**وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا**﴾(٢) . وقال تعالى: ﴿**لَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنسَانَ فِي أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ**﴾(٣).

إن تربية الطفل حق له على والديه، وهذا الحق مكفول من لحظة تكوينه وفي كل مراحل الحمل والولادة وتربيته حتى يبلغ الأجل، و قد اهتمت الشريعة الإسلامية بتوفير كل مفاهيم الرعاية وتطبيقها. و حثّ القران الكريم الأم على حماية جنينها ومنع إسقاط الحمل ، وهو واجب ديني وأخلاقي على الآباء وبخاصّة الأم، كما يتوجب عليها التوقف عن الأشياء التي تسبب الأذى للجنين، كما أسقط الشارع وجوب الصوم عن المرأة وهي حامل أو مرضع.

إن المسئوليات المُلقاة على عاتق الآباء كبيرة وجليلة وهي أمانة أودعها الله سبحانه وتعالى فيهم للحفاظ عليها، وحق كفله القران والشريعة الإسلامية. والهدف الأسمى للحفاظ على هذه الأمانة هي حماية الأطفال. قال الله سبحانه وتعالى: ﴿ **يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آَمَنُوا قُوا أَنْفُسَكُمْ وَأَهْلِيكُمْ نَارًا** ﴾(٤). ويقول الرسول صلى الله عليه وسلم: "**كل مولود**

---

(١) الفرقان ٧٤.

(٢) الإسراء ٧٠

(٣) التين ٤

(٤) التحريم ٦

يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصّرانه"[1]. فمن هذا المنطلق، تأتي الأهمية القصوى لتربية الأطفال، لأن مرحلة الطفولة من أهم وأخطر المراحل العُمرية للإنسان في تكوين حياته النفسية والعقلية والاجتماعية والعلمية. وتهدف هذه الورقة إلى تسليط الضوء على حقوق الطفل التربوية في القران الكريم والسنة النبوية وكيفية الحِفاظ عليها بما يتناسب مع تعاليم الشريعة الإسلامية. وخضوعاً للمنهجية العِلمية، سينتهج الباحثان المنهج التوضيحي والتحليلي.

أهمية البحث

تظهر أهمية هذه الدراسة منذ أن انضمت المملكة العربية السعودية إلى اتفاقية حقوق الطفل التي أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في دورتها المنعقدة في ٢٠-١١-١٩٨٩م بموجب المرسوم الملكي رقم م-٧ وتاريخ ١٦-٠٤-١٤١٦هـ الموافق ١١-٠٩-١٩٩٥م.

حيث تطلبت هذه الاتفاقية اتخاذ التدابير التشريعية والإدارية وجميع التدابير اللازمة لتحقيق هذه الاتفاقية.

فحق الطفل يعتبر ذو أهمية خاصة من جهة أنه حق إنساني لا نقاش ولا جدال فيه، فالطفولة تترأس المواضيع التي لها اهتمام خاص، حيث أن الطفولة هي مرحلة الأساس والتكوين لسمات الفرد.

---

(١) البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه – صحيح البخاري (بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢ه)، الحديث رقم: ١٣٨٥، ج ٢، ص ١٠٠.

منهج البحث

تعتمد هذه الدراسة على المنهج الوصفي حيث تم الاعتماد على جمع المعلومات حول موضوع الدراسة خلال فترة زمنية معينة للوصول إلى النتائج المطلوبة.

دراسات سابقة

سنتطرق هنا إلى عدة دراسات من باحثين مختلفين حول حقوق الطفل في التربية بصفة عامة وفي المملكة العربية السعودية بشكل خاص:

١- درجة إلمام معلمات رياض الأطفال بحقوق الطفل المتضمنة في المنهاج الشمولي التكاملي[١]:

يكشف الباحث في هذه الدراسة عن حقوق الطفل المتضمنة في المنهاج الشمولي التكاملي لمرحلة رياض الأطفال ومدى إلمام المعلمات لتضمينها في المناهج. وفقًا لذلك قام الباحث بتحليل منهاج رياض الأطفال واستخراج سبع عشرة حقًا، وتم استخدام المنهج التحليلي الوصفي حيث وزعت أداة الدراسة على عينة من المعلمات بلغت ٦٣ معلمة.

٢- حقوق الطفل في المواثيق الدولية والإقليمية وفي النظام السعودي[٢]:

هي رسالة علمية تقدمت بها المؤلفة لنيل درجة "الدكتوراه" من قسم الدراسات الإسلامية بكلية التربية، في جامعة الملك سعود، وقد أجيزت بتقدير امتياز مع مرتبة الشرف الأولى.

---

(١) مقدم من الباحثين : الدكتور خلف الصقرات والدكتور محمد أمين / جامعة مؤتة الأردن

(٢) مقدم من الدكتورة جوهرة بنت عبدالله العجلان ٢٠١٦م / ١٤٣٨هـ

نتائج هذه الدراسة:

- تضمن المنهاج الشمولي التكاملي لمرحلة رياض الأطفال في الأردن سبعة عشر حقـًا فقط من حقوق الطفل.
- تتمتع معلمات الأطفال في الأردن بدراية جيدة بحقوق الطفل المتضمنة في المنهاج الشمولي التكاملي لمرحلة رياض الأطفال.
- إن تعرض معلمات رياض الأطفال لبرامج تعليمية تدريبية متشابهة أزال الفروق بينهن وجعلهن على دراية كافية بحقوق الطفل.

أظهرت هذه الدراسة سبعة عشر حقـًا فقط من حقوق الطفل ولم تشمل جميع الحقوق، وأوضحت ضرورة إلمام المعلمات بالحقوق المبهمة مثل حق الاستقلالية، النمو، الأمن، الهوية.....إلى آخره..

أهداف الرسالة:

- بيان أهمية حقوق الطفل في الشريعة الإسلامية والمواثيق الدولية والإقليمية وفي النظام السعودي.
- بيان مدى التوافق والتمايز بين المواثيق وفق منهج وصفي تحليلي عند نقد المواثيق والمقارنة بينهما.

توصلت الرسالة إلى أن الأنظمة والمواثيق الدولية والإقليمية توافق الفقه الإسلامي في مجملها، واتفاقية حقوق الطفل خالفت الفقه الإسلامي في اثنى عشر موضعـًا، ووافقته في الباقي.

وتأتي أهمية الرسالة في كون الأطفال يواجهون صورًا من هضم الحقوق تشير إليها الإحصاءات بما يوجب العناية بهم.

وتعد الدراسة شاملة لحقوق الطفل في المواثيق الدولية والإقليمية، حرصت على الإجابة عن ثلاثة أسئلة هي:

- ما مدى رعاية هذه الأنظمة والمواثيق محل الدراسة لحقوق الطفل؟
- ما مدى موافقة هذه الأنظمة والمواثيق للفقه الإسلامي؟
- ما مدى التوافق والتمايز بين هذه الأنظمة؟

وفي ختام الرسالة، أفردت الباحثة الفصل الثالث كاملاً عن حقوق الطفل من ذوي الظروف الخاصة.

المحور الأول: المراحل الأولى من تكوين الجنين:

وتبدأ حقوق الطفل التربوية من مرحلة قبل أن يكون جنيناَ في بطن أمه، إذ أكد الشرع أن يقوم الوالدين بالدعاء أثناء عملية الجِماع لئلا يُصاب الجنين المحتمل بأي أذى أومسّ. قال النبي صلى الله عليه وسلم: " **أما لو أن أحدهم يقول حين يأتي أهله باسم الله اللهم جنبني الشيطان وجنب الشيطان ما رزقتنا ثم قدر بينهما في ذلك أو قضي ولد لم يضره شيطان أبدا** "[1] . كما حثّ الشرع الأم أيضا بالإفطار حِفاظا على الجنين وحياته، فلا تصوم وهي حامل سواء كان في شهر رمضان أو غيره.[2] كما حثّ الشرع الأم بالأكل الصحي والمفيد لتغذية الجنين وعليها بقراءة القرآن والأدعية للمحافظة على الجنين من أي أذي. كما حرّم الإسلام الإجهاض من غير ضرورة أو القيام بأي أعمال تؤثّر على حياة وسلامة الجنين. ومن عظم شأن حياة الجنين، حثّ الإسلام على تأجيل إقامة

(١) أحمد بن علي بن حجر العسقلاني : فتح الباري شرح صحيح البخاري ، م/ باب ما يقوله الرجل إذا أتى أهله، ح/ ٤٨٧٠ ، وكتب السنن الكبرى للبيهقي ، كتاب النكاح ، ح/ ١٣٤٢٢.

(٢) . أحمد العسال، الإسلام عقيدة وشريعة، ص ١٤٨، والإسلام وبناء المجتمع، د ، ص ١٤٥ ـ ١٤٦.

الحد على المرأة الحامل حتى تضع جنينها، وهذا يؤكّده قول الرسول ﷺ للمرأة التي جاءته لتخبره بأنها ارتكبت جريمة الزِنا وأنها حملت من هذه الفِعلة، فقال لها النبي صلى الله عليه وسلم" **أمّا لا فاذهبي حتى تلدي**"(١).

كان الطفل وحقوقه مهدورة لدى العرب أيام الجاهلية، فكانوا يسخرون من الأجنّة ويحتقرونها وفي بعض الأحيان يتعدون عليها لإسقاطها وهنا نذكر قصة من أيام رسول الله ﷺ وحرمة الجنين كحرمة أي إنسان ، وهو عندما جاءت امرأتان مِنْ هُذَيْلٍ اقْتَتَلَتَا فَرَمَتْ إِحْدَاهُمَا الْأُخْرَى بِحَجَرٍ فَأَصَابَ بَطْنَهَا وَهِيَ حَامِلٌ فَقَتَلَتْ وَلَدَهَا الَّذِي فِي بَطْنِهَا فَاخْتَصَمُوا إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَضَى أَنَّ دِيَةَ مَا فِي بَطْنِهَا غُرَّةٌ عَبْدٍ أَوْ أَمَةٍ فَقَالَ وَلِيُّ الْمَرْأَةِ الَّتِي غَرِمَتْ كَيْفَ أَغْرَمُ يَا رَسُولَ اللهِ مَنْ لَا شَرِبَ وَلَا أَكَلَ وَلَا نَطَقَ وَلَا اسْتَهَلَّ فَمِثْلُ ذَلِكَ يُطَلُّ، فَقَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِنَّمَا هَذَا مِنْ إِخْوَانِ الْكُهَّانِ"(٢).

هذا دليل واضح بأن الإسلام جاء وحفظ كرامة الجنين واعتبره طفلاً وإنساناً(٣).

ويقول الله تعالى: ﴿ **هُوَ الَّذِي يُصَوِّرُكُمْ فِي الْأَرْحَامِ كَيْفَ يَشَاءُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ**﴾(٤).

ويقول جل شأنه: ﴿ **وَلَقَدْ خَلَقْنَا الْإِنْسَانَ مِنْ سُلَالَةٍ مِنْ طِينٍ، ثُمَّ جَعَلْنَاهُ نُطْفَةً فِي قَرَارٍ مَكِينٍ، ثُمَّ خَلَقْنَا النُّطْفَةَ عَلَقَةً فَخَلَقْنَا الْعَلَقَةَ مُضْغَةً فَخَلَقْنَا الْمُضْغَةَ عِظَامًا فَكَسَوْنَا**

(١) محمد عقله ١٤١٠ هـ، تربية الأولاد في الإسلام ، (الأردن: مكتبة الرسالة الحديثة، ط١، د. ت).

(٢) صحيح البخاري ، ٥٧٥٨ .

(٣) محمد عقله، المرجع السابق .

(٤) آل عمران ٦.

الْعِظَامَ لَحْمًا ثُمَّ أَنْشَأْنَاهُ خَلْقًا آخَرَ فَتَبَارَكَ اللهُ أَحْسَنُ الْخَالِقِينَ﴾[1].

ويقول رسول الله صلى الله عليه وسلم " **إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة إلا من صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له**"[2].

الأطفال هم اللبنة الأساسية لأي عائلة أو مجتمع، فبهم تتكون العائلة والمجتمع ويسود الاستقرار والطمأنينة، لهذا حثّ القرآن الكريم على أهمية حقوق الطفل في جميع مراحل تكوينه وبناء قدراته العقلية والجسمانية[3].

الأطفال هم الخلية الأولى في بناء العائلة والمجتمع، ولهذا ذكر القرآن أنهم المحضن الطبيعي لاستقرار الأسرة ولا يوجد أي حق للأسرة بضياع هذه النعمة في تربية الأطفال والاهتمام بهم وتطبيق حقوقهم. وقد أثبتت الدراسات العلمية والأبحاث أن أهم مراحل حياة تكوين الطفل هي المراحل الأولى من عمره ولكن يتفاوت الاهتمام بالطفل بناء على حياة العائلة[4] ، فمثلاَ الأطفال في أسرة مستقرة ماديا واجتماعيا أكثر رفاهية وبناء من الأطفال في أسرة غير مستقرة ماديا وعاملة بالأجر الأدنى ونتائج الدراسات أظهرت أن سبب ضياع الأطفال هو عدم الاهتمام بهم وبحقوقهم[5] . ذكر القرآن ذلك حيثُ قال الله سبحانه وتعالى" **﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ**

(١) المؤمنون ١٢-١٤.

(٢) رواه مسلم، ج٣، ص١٢٥٥، حديث رقم ١٦٣١.

(3)Children in Islam: their care, Development and Protection, summary, Unisef, 2005

(٤) داود بن عيسى بورقيبة، حقوق الطفل في القرآن الكريم، كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة الجزائر. ٢٠١٤

(٥) عبد الحميد الأنصاري، حقوق الأولاد قبل الوالدين، كلية الشريعة، جامعة قطر، العدد الثاني عشر ١٤١٥هـ، ص ٣١١.

بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبا﴾[1].

ولم تقتصر حقوق الطفل في القرآن الكريم على حياته بل شملت حقوقه الجسدية والفكرية والنفسية من مرحلة كونه جنينا في بطن أمه حتى يصبح سِنّ الرُشد.

المحور الثاني: مراحل الولادة حتى بلوغ الحولين:

قال تعالى: ﴿**فَنَادَتْهُ الْمَلَائِكَةُ وَهُوَ قَائِمٌ يُصَلِّي فِي الْمِحْرَابِ أَنَّ اللهَ يُبَشِّرُكَ بِيَحْيَىٰ مُصَدِّقًا بِكَلِمَةٍ مِنَ اللهِ وَسَيِّدًا وَحَصُورًا وَنَبِيًّا مِنَ الصَّالِحِينَ**﴾[2]. شدّد القرآن على الإخبار بالمولود الجديد لإدخال الفرحة والبهجة في نفوس العائلة، كما حثّ الإسلام على الأذان في أذن الطفل لطرد الشيطان والأذى. قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "اذا نودي للصلاة أدبر الشيطان وله ضراط حتى لا يسمع التأذين".[3] وحثّ الإسلام على المساواة في الفرح في استقبال المولود بين الذكر والأنثى خلافا لما كان سائداً أيام الجاهلية حيثً قال الله سبحانه وتعالى: ﴿**آبَاؤُكُمْ وَأَبْنَاؤُكُمْ لَا تَدْرُونَ أَيُّهُمْ أَقْرَبُ لَكُمْ نَفْعًا**﴾[4]. وحثّ الإسلام على الذبيحة " العقيقة" ؛ وذلك لما روي عن عبد الله ابن عباس رضي الله عنهما أن الرسول ﷺ " **عقَّ عن الحسن والحسين كبشين كبشين** "[5].

وتأتي مرحلة اختيار الاسم للجنيين وهذه مرحلة مهمّة في حياة الطفل لأن الاسم سيظل معه إلى حين وفاته فلا يُسمّى بالأسماء المنفّرة والمُدعاة للسخرية منه. وحبّذا الاقتداء بقول الرسول صلى الله عليه وسلم عندما قال" إنّ أحب أسماءكم إلى الله:

---

(١) النساء

(٢) آل عمران ٣٩.

(٣) رواه البخاري، ج١، ص١٢٥، حديث رقم ٦٠٨.

(٤) النساء ١١

(٥) رواه النسائي وهو صحيح كما قال الألباني ، وفي رواية أخرى لأبي داود " كبشاً كبشاً "

عبد الله، وعبد الرحمن، وأصدقها حارث وهمام، وأقبحها حرب ومرة".[1] وقد ورد في السنة أن النبي صلى الله عليه وسلم غير اسم عاصية وقال "أنت جميلة"،[2] وبره سمّاها جويرية"،[3] وفي البخاري وغيره: "أَنَّ زَيْنَبَ كَانَ اسْمُهَا بَرَّةَ، فَقِيلَ: تُزَكِّي نَفْسَهَا، فَسَمَّاهَا رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ زَيْنَبَ"[4] وقال النبي صلى الله عليه وسلم لشخص: ما اسمك؟ فقال: أصرم[5]. فقال: "بل أنت زرعة"[6] وقال آخر: حزن، قال: "أنت سهل"،[7] وسمّى حربـًا: سلمـًا".[8]

وكان النبي يحبّ الفأل الحسن, وقد روي عنه أنه قال: "أحب الفأل"، قيل له: وما الفأل؟ قال: "الكلمة الحسنة".[9] وهي التي تذكر بما يرجوه من الخير فتسرّ به النفس،

---

(١) الجزء الأول من الحديث إلى قوله: "وعبد الرحمن" رواه مسلم، ج٣، ص٢١٣٢، حديث رقم ١٦٨٢؛ والبقية رواها أبو داود، ج٤، ص٢٨٧، حديث رقم ٤٩٥٠ وصححها الألباني.

(٢) رواه مسلم وغيره، صحيح مسلم، ج٣، ص ١٦٨٦، حديث رقم ٢١٣٩.

(٣) رواه أبو داود، ج١، ص٥٥٦، حديث رقم ١٥٠٥ والحديث صححه الألباني.

(٤) رواه البخاري، ج٨، ص٤٣،حديث رقم ٦١٩٢.

(٥) صَرَمَ الشَّيْءَ قَطَعَهُ. وَصَرَمَ الرَّجُلَ قَطْعَ كَلَامَهُ. وَالِاسْمُ (الصُّرْمُ) بِالضَّمِّ. وَ(صَرَمَ) النَّخْلَ جَدَّهُ. وَ(أَصْرَمَ) النَّخْلُ حَانَ لَهُ أَنْ (يُصْرَمَ) وَ(الِانْصِرَامُ) الِانْقِطَاعُ وَ(التَّصَارُمُ) التَّقَاطُعُ وَ(التَّصَرُّمُ) التَّقَطُّعُ – مختار الصحاح للرازي (ت . ٦٦٦هـ/ ١٢٦٨م)

(٦) رواه أبو داود، ج٤، ص٤٤٣، حديث رقم ٤٩٥٦ والحديث صححه الألباني.

(٧) والرجل المذكور في الحديث هو جد سعيد بن المسيب رحمه الله، وتمام الحديث: لما قال له: "أَنْتَ سَهْلٌ"، قَالَ: لَا أُغَيِّرُ اسْمًا سَمَّانِيهِ أَبِي، قَالَ ابْنُ الْمُسَيَّبِ فَمَا زَالَتْ الْحُزُونَةُ فِينَا بَعْدُ" الحزونة الشدة، البخاري، ج٨، ص٤٣، حديث رقم ٦١٩٠.

(٨) رواه أبو داود، ج٤، ص٤٤٤، حديث رقم ٤٩٥٨ والحديث صححه الألباني..

(٩) البخاري، ج٥، ٢١٧١، حديث رقم ٥٤٢٣. ومسلم، ج٧، ص٣٣، حديث رقم ٥٩٣٣.

وربما كان بمعنى البشارة بما قدّره الله عز وجل من الخير.

من حقوق الطفل على أبويه الختان له:

ومن حق الطفل أيضاً الخِتان وهي عملية تُجرى لعضو التناسل وهو حق واحب على الآباء تجاه أبنائهم الذكور والإناث[1].

كما إن للخِتان فوائد صحية كثيرة منها :

١- **الوقاية من الالتهابات الموضعية في القضيب** : الناتجة عن وجود القلفة ويسمى ضيق القلفة ويؤدي إلى حقب البول . والتهابات حشفة القضيب وهذه كلها تستدعي إجراء الختان لعلاجها ، أما إذا أزمنت فإنها تعرض الطفل المصاب لأمراض عديدة في المستقبل من أخطرها سرطان القضيب.

٢- **التهابات المجاري البولية** : أثبتت الأبحاث العديدة أن الأطفال غير المختونين يتعرضون لزيادة كبيرة في التهابات المجاري البولية .وفي بعض الدراسات بلغت النسبة ٣٩ ضعف ما هي عليه عند الأطفال غير المختونين ، وفي دراسات أُخرى كانت النسبة عشرة أضعاف ، وفي دراسات أُخرى تبين أن ٩٥ بالمائة من الأطفال الذين يعانون من التهابات المجاري البولية هم من غير المختونين بينما كانت نسبة الأطفال المختونين لا تتعدى ٥ بالمائة .

٣- **الوقاية من سرطان القضيب** : قد أجمعت الدراسات على أن سرطان القضيب يكاد يكون منعدماً لدى المختونين بينما نسبته لدى غير المختونين ليست قليلة ، ففي الولايات المتحدة فإن نسبة الإصابة بسرطان القضيب لدى المختونين صفر بينما

(١) عبد الحميد الأنصاري، مرجع سابق.

هي ٢.٢ من كل مائة ألف من السكان غير المختونين.

٤- الأمراض الجنسية : لقد وجد الباحثون أن الأمراض الجنسية التي تنتقل عبر الاتصال الجنسي (غالباً بسبب الزنا واللواط) تنتشر بصورة أكبر وأخطر لدى غير المختونين ، وخاصة الهربس ، والقرحة الرخوة والزهري ، والكانديدا ، والسيلان ، والثآليل الجنسية.

٥- وقاية الزوجة من سرطان عنق الرحم : لاحظ الباحثون أن زوجات المختونين أقل تعرضاً للإصابة بسرطان عنق الرحم من غير المختونين "[1].

فضلاً عن أنه حق إلهي فرضه الله سبحانه وتعالى، فالختان من محاسن الشرائع التي شرعها الله سبحانه وتعالى لعباده ويُجَمِّلُ بها محاسنهم الظاهرة والباطنة فهو مكمل للفطرة التي فطرهم عليها ولهذا كان من تمام الحنيفية ملة إبراهيم ، وأصل مشروعية الختان لتكميل الحنيفية أن الله عز وجل لما عاهد إبراهيم وعده أن يجعله للناس إماماً ، ووعده أن يكون أباً لشعوب كثيرة وأن يكون الأنبياء والملوك من صلبه وأن يُكثِّر نسله وأخبره أنه جاعلٌ بينه وبين نسله علامةَ العهد أن يختنوا كل مولود منهم ويكون عهدي هذا ميسماً (أي علامة) في أجسادهم ، فالختان علم للدخول في ملة إبراهيم وهذا موافق لتأويل من تأول قوله تعالى : ﴿ **صِبْغَةَ اللهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ** ﴾[2] ، على الختان ، فالختان للحنفاء بمنزلة الصبغ والتعميد لعبّاد

(١) د. محمد البار : الختان ، ص/ ٧٦ ، يراجع : مقال للبروفيسور " ويزويل " نشرته المجلة الأمريكية لطبيب الأسرة العدد/ ٤١ ، سنة ١٩٩١م.

(٢) البقرة : من الآية رقم ١٣٨ .

الصليب ، فهم يطهرون أولادهم بزعمهم حين يصبغونهم في ماء المعمودية ويقولون : الآن صار نصرانيـًا ، فشرع الله سبحانه وتعالى للحنفاء صبغة الحنيفية ،وجعل ميسمها الختان فقال : ﴿**صِبْغَةَ اللهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنْ اللهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ**﴾ .

... فجعل الله سبحانه وتعالى الختان علمـًا لمن يضاف إليه وإلى دينه وملته وينسب إليه بنسبة العبودية والحنيفية .

والمقصود : أن صبغة الله هي الحنيفية التي صبغت القلوب بمعرفته ومحبته والإخلاص له ، وعبادته وحده لا شريك له ، وصبغت الأبدان بخصال الفطرة من الختان، والاستحداد، وقص الشارب، وتقليم الأظافر ،ونتف الإبط ، والمضمضة ،والاستنشاق، والسواك ،والاستنجاء ، فظهرت فطرة الله على قلوب الحنفاء وأبدانهم[1].

كما أن من حقوق الطفل على أبويه الرضاعة ، وهي من أهم الحقوق التي فرضها الله سبحانه وتعالى للطفل ؛ حيثُ قال الله سبحانه وتعالى: ﴿**وَالْوَالِدَاتُ يُرْضِعْنَ أَوْلادَهُنَّ حَوْلَيْنِ كَامِلَيْنِ لِمَنْ أَرَادَ أَنْ يُتِمَّ الرَّضَاعَةَ**﴾[2].

والرضاعة الطبيعية لها فوائد صحّية كثيرة مثل أن الطفل:

- يأخذ على غذاء كامل صحّي من لبن الأم يفوق صحّية الألبان الحيوانية والصناعية.
- احتواء حليب الأم على كثير من البروتينات التي تعطي الطفل مناعة وقوة للتصدّي لكل الأمراض لأنه يخرج مباشرة من الأم إلى الطفل، كما يعمل على تنشيط كافّة أمعاء الطفل.

(١) تحفة المودود بأحكام المولد : ابن القيم ، ص ٣٥١ .

(٢) البقرة ٢٢٣.

- توطيد العلاقة النفسية والروحية بين الأم والطفل.

وتعتبر الرضاعة من أهم الحقوق لأن فيها يتربّى الطفل ويلقى رعاية كاملة. ولأن البحث ينطلق من هذه الأهمية والإشكالية، يتم التركيز أكبر على ما ذكره القرآن الكريم والسنة النبوية في حقوق الطفل وهي غير ما يتغنّى به الحقوقيين والمدافعين عن حقوق الطفل بما كفلته المواثيق الدولية، فالرجوع إلى القرآن الكريم سيجدون أن الطفل ضمن كافّة حقوقه مع التشديد على العقوبات الإلهية لمن تهاون في ذلك[1].

كان في الجاهلية الأولى يتم دفن الإناث خوفا وهربـًا من العار وجاء كلام الله سبحانه وتعالى بتحريم ذلك بقوله: ﴿**وَلَا تَقْتُلُوا أَوْلَادَكُمْ خَشْيَةَ إِمْلَاقٍ نَحْنُ نَرْزُقُهُمْ وَإِيَّاكُمْ إِنَّ قَتْلَهُمْ كَانَ خِطْئًا كَبِيرًا**﴾[2].

أهتم القرآن الكريم بحقوق الطفل ورعايته الرعاية الكاملة منذ نزوله وليس وليد اللحظة كما هو الحال بالقوانين الدولية والمحلية ولكن المشكلة تكمن في تطبيق هذه الحقوق وكثير من الدراسات والأبحاث تطرّقت إلى هذا الموضوع ولكن تبقى الإشكالية قائمة.

واحتل الطفل مكانة خاصّة في نصوص القرآن الكريم بعد أن كان الطفل ملكـًا لأبيه وأمه ويتم دفن البنات خوفـًا من العار كما تم ذكره سابقـًا في هذه الورقة. وجاء الإسلام ومحى كل هذه العادات السيئة وكرّم المولود أفضل تكريم.

---

(١) إيناس إبراهيم، رعاية الطفولة في الشريعة الإسلامية، (الكويت: دار البحوث العلمية للنشر والتوزيع ،١٩٨٥م)،٢٧-٢٨

(٢) الإسراء ٣١.

المحور الثالث: الأسرة ودورها في تكوين الطفل

الأسرة هي البوابة الأولى والرئيسة في المجتمع لتكوين حياة الطفل، وهي النواة الحقيقية لرعاية الطفل، فلا حياة بدون أطفال، ولا أطفال يكبرون بكامل حقوقهم الشرعية بدون أسرة مستقرّة. والأسرة هي المسئولة عن رعاية الطفل لأن مرحلة الطفولة من أهم القضايا وأهم الحقوق للطفل. فدور الأسرة يكمن في: تربية الطفل وتنشئته على الإسلام وتهيئ له الصفاء والحياة الرغيدة لكي ينشأ في أسرة مستقرة[1].

كما يتوجّب على الأسرة التركيز على توجيه الطفل لإحياء قدراته العقلية والذهنية وتنشئته في بيئة مسلمة خاصّة مع عصرنا عصر العولمة وانتشار الثقافات والديانات والمواثيق والقوانين المتشدقة بحقوق الطفل وهي بالأساس انتهاك صارخ لحقوق الطفل. ولأن الله سبحانه وتعالى أمرنا بتعليم أبنائنا حبّه وحب من يحبّه، لذا يقول في محكم كتابه: ﴿**قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ اللهَ فَاتَّبِعُونِي يُحْبِبْكُمُ اللهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَاللهُ غَفُورٌ رَّحِيم**﴾[2]. وقال الرسول صلى الله عليه وسلم" **كان من دعاء داود يقول اللهم إني أسألك حبك وحب من يحبك والعمل الذي يبلغني حبك، اللهم اجعل حبك أحب إلى من نفسي وأهلي ومن الماء البارد**". ودور الأسرة عظيم في ذلك وهو كما ذكرنا يبدأ من الأذان في أذن المولود لطرد الشيطان منه وعدم مسّه بأي أذى. ولأن الحب هو عاطفة روحية فالأسرة وبالتحديد الآباء وهم الأقربون للطفل الأولى بهذه المسئولية العظيمة لغرسها في الأطفال. حب الله سبحانه وتعالى يولّد عند الأطفال حبّهم للقرآن الكريم

(١) داود بن عيسى بورقيبة، حقوق الطفل في القرآن الكريم، (الجزائر: كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة الجزائر. ٢٠١٤).

(٢) آل عمران ٣١.

والسنة النبوية.

ومن أهم الحقوق على الأسرة هي اختيار الأم والأب فالأب عليه اختيار الأم المناسبة والصالحة والأم عليها اختيار الأب المناسب والصالح لأنهما المعنيون والمسئولون عن تربية الطفل من مرحلة كونه جنينا حتى يصبح سن الرشد. كما للوالدين تأثير كبير ومهم على الطفل وذلك عن طريق البيئة التي يعيشون فيها أو التأثير الوراثي وأحيانا الفطري المُكتسب أي من خلال التعليم والرعاية والمتابعة [1] حيثُ قال الله سبحانه وتعالى: ﴿**الزَّانِي لا يَنكِحُ إِلَّا زَانِيَةً أَوْ مُشْرِكَةً وَالزَّانِيَةُ لا يَنكِحُهَا إِلَّا زَانٍ أَوْ مُشْرِكٌ وَحُرِّمَ ذَلِكَ عَلَى الْمُؤْمِنِينَ**﴾[2]. وقال تعالى: ﴿**وَالْبَلَدُ الطَّيِّبُ يَخْرُجُ نَبَاتُهُ بِإِذْنِ رَبِّهِ وَالَّذِي خَبُثَ لاَ يَخْرُجُ إِلاَّ نَكِداً كَذَلِكَ نُصَرِّفُ الآيَاتِ لِقَوْمٍ يَشْكُرُونَ**﴾[3] وقال تعالى: ﴿**الْخَبِيثَاتُ لِلْخَبِيثِينَ وَالْخَبِيثُونَ لِلْخَبِيثَاتِ وَالطَّيِّبَاتُ لِلطَّيِّبِينَ وَالطَّيِّبُونَ لِلطَّيِّبَاتِ أُوْلَئِكَ مُبَرَّؤُونَ مِمَّا يَقُولُونَ لَهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيم**﴾[4]. وقال تعالى: ﴿**وَأَنكِحُوا الْأَيَامَى مِنكُمْ وَالصَّالِحِينَ مِنْ عِبَادِكُمْ وَإِمَائِكُمْ إِن يَكُونُوا فُقَرَاء يُغْنِهِمُ اللهُ مِن فَضْلِهِ وَاللهُ وَاسِعٌ عَلِيمٌ**﴾[5] . .

وقال الله تعالى: ﴿**الرِّجَالُ قَوَّامُونَ عَلَى النِّسَاء بِمَا فَضَّلَ اللّهُ بَعْضَهُمْ عَلَى بَعْضٍ وَبِمَا أَنفَقُواْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ فَالصَّالِحَاتُ قَانِتَاتٌ حَافِظَاتٌ لِّلْغَيْبِ بِمَا حَفِظَ اللّهُ وَاللاَّتِي**

(١) إيناس إبراهيم، مرجع سابق.

(٢) النور ٣.

(٣) الأعراف ٥٨.

(٤) النور ٢٦.

(٥) النور ٣٢

تَخَافُونَ نُشُوزَهُنَّ فَعِظُوهُنَّ وَاهْجُرُوهُنَّ فِي الْمَضَاجِعِ وَاضْرِبُوهُنَّ فَإِنْ أَطَعْنَكُمْ فَلاَ تَبْغُواْ عَلَيْهِنَّ سَبِيلاً إِنَّ اللّهَ كَانَ عَلِيّاً كَبِيراً﴾[1] . والقانتات: المطيعات للأزواج يحفظن الأزواج في غيابهم وفي أولادهم وأموالهم وأنفسهم".

وقال الله تعالى أيضًا: **﴿وَمَن لَّمْ يَسْتَطِعْ مِنكُمْ طَوْلاً أَن يَنكِحَ الْمُحْصَنَاتِ الْمُؤْمِنَاتِ فَمِن مَّا مَلَكَتْ أَيْمَانُكُم مِّن فَتَيَاتِكُمُ الْمُؤْمِنَاتِ وَاللّهُ أَعْلَمُ بِإِيمَانِكُمْ بَعْضُكُم مِّن بَعْضٍ فَانكِحُوهُنَّ بِإِذْنِ أَهْلِهِنَّ وَآتُوهُنَّ أُجُورَهُنَّ بِالْمَعْرُوفِ مُحْصَنَاتٍ غَيْرَ مُسَافِحَاتٍ وَلاَ مُتَّخِذَاتِ أَخْدَانٍ فَإِذَا أُحْصِنَّ فَإِنْ أَتَيْنَ بِفَاحِشَةٍ فَعَلَيْهِنَّ نِصْفُ مَا عَلَى الْمُحْصَنَاتِ مِنَ الْعَذَابِ ذَلِكَ لِمَنْ خَشِيَ الْعَنَتَ مِنْكُمْ وَأَن تَصْبِرُواْ خَيْرٌ لَّكُمْ وَاللّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ﴾**[2] . كل هذه الآيات القرآنية تدل دلالة قاطعة على أن الطفل له كرامة خاصة في حياة الوالدين وتقع على عاتقهم مسئولية كبيرة في القيام بذلك والحِفاظ عليها، لا بل وتعليمها للمجتمع للاقتداء بها. ولتحقيق ضمان رعاية الطفل في الأسرة، يجب أن تكون هذه الأسرة قائمة على أساس الانسجام التام من الطرفين والاستقرار العائلي الذي يؤهلهما للقيام بهذا رعاية تامّة. فإذا كانت الأسرة غير مستقرة فمن المستحيل ضمان رعاية كاملة للطفل، لا بل سيصيب الطفل هذا التشتت الانفصام والمرض وخروجه سواء كان جنينا مشوها وبناءه ورعايته بالطريقة الخاطئة سواء كان طفلا ينتظر والدين مستقرين[3].

ومن حقّوق الأطفال على الآباء الإنفاق عليهم:

---

(١) النساء ٣٤

(٢) النساء ٢٥.

(٣) أحمد خليل جمعه، الطفل في ضوء القرآن والسُنّة والأدب، (بيروت: اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع،ط١، ٢٠٠١).

أن ينفق عليهم النفقة الواجبة، وأن تكون من الرزق الحلال، وقال ﷺ: "أفضل دينار ينفقه الرجل دينار ينفقه على عياله، ودينار ينفقه على فرسه في سبيل الله، ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله"،(١) فبدأ بذكر العيال، وقال أيضـًا: "كفى بالمرء إثمًا أن يضيع من يعول".(٢)

من حق الأطفال على آبائهم الرحمة بهم:

فالطفل في حاجة إلى غرس الثقة في نفسه، وذلك يبدأ بإحاطته بنوع من الحنان والشفقة والرحمة، بذلك يطمئن إلى أبويه، ويكون بذلك موضعـًا خصبـًا لغرس ما يريدان من الأخلاق الطيبة، والعادات الجميلة، وكانr يقبّل الحسن والحسين وعنده الأقرع بن حابس التميمي، فقال الأقرع: إن لي عشرة من الولد ما قبّلت منهم أحدًا قط، فنظر إليه ثم قال: "من لا يَرحم لا يُرحم.(٣)

وأخرج النسائي وغيره عن عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه قال : كان النبي صلى الله عليه و سلم يخطب فجاء الحسن والحسين رضي الله عنهما وعليهما قميصان أحمران يعثران فيهما، فنزل النبي صلى الله عليه وسلم فقطع كلامه فحملهما ثم عاد إلى المنبر، ثم قال: "صدق الله {إنما أموالكم وأولادكم فتنة} رأيت هذين يعثران في

(١) رواه مسلم، ج٢، ص٦٩١، حديث رقم ٩٩٤.

(٢) رواه الحاكم في المستدرك على الصحيحين، ج٤، ص٥٤٥، حديث رقم ٨٥٢٦، وقال : " صحيح على شرط الشيخين" ووافقه الذهبي. والنسائي، في الكبيرين ج٥، ص٣٧٤، حديث رقم ٩١٧٦.

(٣) صحيح البخاري، ج١٨، ص٤٠٣، حديث رقم ٥٥٣٨. ومسلم ج١١، ص٤٥٥، حديث رقم ٤٢٨٢. وانظر أيضـًا أحمد عمر هاشم، الأسرة في الإسلام، ص٩٨.

قميصيهما فلم أصبر حتى قطعت كلامي فحملتهما"[1].

ومن حقوق الأطفال التربية على الأخلاق الكريمة:

القيام بتربيتهم التربية الطيبة وتنشئتهم التنشئة الحسنة القائمة على تعظيم الله تعالى وطاعته وامتثال أوامره، واجتناب نواهيه، وكذلك تربيتهم على تعظيم أمر النبيﷺ وحب شريعته، وهذا مما لا ينبغي التفريط فيه، فإن بعض الناس يتشاغل ببناء الأطفال البناء الظاهري والاهتمام بهم جسديـًا، فيهملوا الجانب الروحي الذي به يحيا الإنسان الحياة الحقيقية؛ حياة العز والكرامة.

أن يقوم الوالدان بتعليمهم الأخلاق الحسنة والقيم الحميدة، وذلك بأن يكونا قدوة حسنة لأبنائهما، ليتمكن الأولاد من محاكاتهما وتقليدهما في تلك الفضائل، قال – عليه الصلاة والسلام –: " كل مولود يولد على الفطرة فأبواه يهودانه أو ينصرانه أو يمجسانه كمثل البهيمة تنتج البهيمة هل ترى فيها جدعاء"[2].

ومن حقوق الأطفال على الآباء تقوية الرابطة بينهم وبين الله عز وجل:

وذلك بترغيب تعاليم الدين إليهم، وتحبيب عبادة الله لهم، وتعويدهم على طاعته، حتى يلتزموا الطريق المستقيم في نموهم وجميع مراحل حياتهم. فقد سلك هذا المسلك القويم النبي الكريم محمد ﷺ في غرس مثل هذه المعاني في نفوس الناشئة؛ حيث قال لابن عباس – رضي الله عنهما –: "يا غلام، إني أعلمك كلمات: احفظ الله يحفظك،

---

(١) أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن النسائي، المجتبى من السنن، و الأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، (حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية ، ط٢، ١٤٠٦ه/١٩٨٦م)، ج٣ن ص١٠٨، حديث رقم ١٤١٣؛ وصححه الألباني.

(٢) البخاري، ج٥، ص١٨٠، حديث رقم ١٣٥٨.

احفظ الله تجده تجاهك، إذا سألت فاسأل الله، إذا استعنت فاستعن بالله، واعلم أن الأمة لو اجتمعت على أن ينفعوك بشيء لم ينفعوك بشيء إلا بشيء قد كتبه الله لك، وإن اجتمعوا على أن يضروك بشيء لم يضروك بشيء إلا قد كتبه الله عليك، رفعت الأقلام، وجفّت الصحف".[1]

ويدخل فيما سبق تعليمهم المعارف النافعة، والعلوم الحديثة المفيدة،– حسب فهمهم وإدراكهم –، قالﷺ: "مروا أولادكم بالصلاة وهم أبناء سبع سنين، واضربوهم عليها وهم أبناء عشر، وفرّقوا بينهم في المضاجع".[2]

من حقوق الأطفال على الآباء: العدل بينهم:

ومما ينبغي التنبه له فيما يتعلق بمعاملة الأولاد ضرورة العدل بينهم في الهدية، سواءً ذكوراً كانوا أم إناثًا، خلافًا لمن قال: أنه يعطي للذكر مثل حظ الأنثيين، بل يجمعهم ويسوي بينهم في ذلك[3]، فقد روى مسلم وغيره، أن النعمان بن بشير – رضي الله عنه – أعطى ابنًا له عطاء، فأخبر النبيﷺ بذلك، فقال له ﷺ: أفعلت هذا بولدك كلهم قال: لا، قال ﷺ: "اتقوا الله واعدلوا في أولادكم[4]"، وفي لفظ له: "فلا تشهدني إذاً، فإني لا أشهد

(١) جامع الترمذي، ج٤، ص٦٦٧، حديث رقم ٢٥١٦، وقال: "هذا حديث حسن صحيح"، وصححه الألباني أيضًا.

(٢) سنن أبي داود، ج١، ص١٨٥، حديث رقم ٤٩٥، وقال الألباني: "حسن صحيح".

(٣) انظر أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري النووي، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (بيروت: دار إحياء التراث العربي- ط٢، ١٣٩)، ج١١، ص٦٦. وابن حجر، فتح الباري، ج٥، ص٢١٤. وانظر الأسرة في الإسلام، ص٩٨- ٩٩.

(٤) صحيح مسلم، ج٥، ص٦٥، حديث رقم ٤٢٦٧.

على جور[1] "، وفي لفظ آخر له أيضـًا: "فأشهد على هذا غيري، أليس يسرك أن يكونوا إليك في البر سواء ؟" قال: بلى، قال: "فلا إذاً".[2] والجور هو الظلم.

ولا يعني هذا أن يسوِّي بينهم فيما يحتاجون إليه من الأشياء، بل العدل فيها إعطاء كلٍ ما يكفيه ويناسبه؛ فقد يكون ما يكفي هذا لكبره وسنه، يكفي اثنين لصغرهما، فإذا لم يراع هذا تكون التسوية بينهم في الكمية ظلمـًا منهيـًا عنه.

وفي هذه القصة استحباب التأليف بين الإخوة وترك ما يوقع بينهم الشحناء أو يورث العقوق للآباء.[3]

مقارنة حقوق الطفل في المملكة بالمواثيق الدولية :

إن الحقوق السابقة كلها والتي ورد ذكرها في القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة هي ما تلتزم بها المملكة العربية السعودية ، ولكن من الضروري عقد مقارنة بين ما يجري في المملكة العربية السعودية وبين ما جاء في الإعلانات والمواثيق الدولية بالنسبة لحقوق الطفل ، ومن أهم هذه الإعلانات ما يلي :[4]

أولاً: إعلان جنيف الصادر عام ١٩٢٤م :

بدأ الاهتمام الدولي لحقوق الطفل سنة ١٩٢٤م عندما صدر إعلان من خمس نقاط عما يسمى "الاتحاد الدولي لحماية حقوق الطفل"، وقد عرف ذلك الإعلان باسم "إعلان جنيف" وقد تبنته عصبة الأمم إثر صدوره في ٢٦ سبتمبر ١٩٢٤م

---

(١) المصدر نفسه ج٥، ص٦٦، حديث رقم ٤٢٦٩.

(٢) المصدر نفسه، ج٨، ص٣٧٤، حديث رقم ٣٠٥٩.

(٣) انظر المصدر السابق ج٥، ص٢١٥.

(٤) (٤) حقوق الطفل في الاسلام والاتفاقيات الدولية دراسة مقارنة إعداد سمر خليل عبدالله ٢٠٠٣م

وعلى الرغم من أن هذا الإعلان لم يعالج بشكل كامل حقوق الطفل، إلا أن صدوره في ذلك الوقت المبكر يعد بادرة حسنة للفت نظر العالم لضرورة الاهتمام بالطفل وحماية حقوقه. يتكون هذا الإعلان من ديباجة وخمسة مبادئ، وتؤكد الديباجة مسؤولية الجنس البشري في حماية الأطفال دون تفرقة بسبب الجنس أو الأصل الاجتماعي أو العقيدة.

المبدأ الأول: ضرورة إشباع حاجات الطفل المادية والروحية.

المبدأ الثاني: ضرورة تغذية الطفل وعلاجه وإيوائه وإنقاذ الطفل اليتيم ومساعدة الطفل المتخلف وإعادة تربية الطفل الضال.

المبدأ الثالث: الأولوية في تقديم يد العون والمساعدة في الأوقات الصعبة يجب أن تكون للطفل.

المبدأ الرابع: ضرورة منح الطفل إمكانية اكتساب طرق عيشه من خلال العمل وحمايته من الاستغلال.

المبدأ الخامس: ضرورة تربية الطفل وتعميق روح المسؤولية عنده حتى يقدم الأفضل للإنسانية.

ثانيـًا: إعلان الأمم المتحدة لحقوق الطفل ١٩٥٩م :

أصدرت الجمعية العمومية للأمم المتحدة "إعلان حقوق الطفل" في ٢٠ تشرين الثاني ١٩٥٩م وذلك بموافقة ٧٨ دولة ودون معارضة أو امتناع من أية دولة. ويعتبر هذا الإعلان امتداداً وتوسيعـًا لإعلان جنيف السابق جاء في ديباجة وعشرة مبادئ. أما الديباجة فتشير إلى الإعلان العالمي لحقوق الإنسان موحية بذلك أن الطفل هو إنسان ابتداءً، لذلك فهو يتمتع بالحقوق التي يشملها ذلك الإعلان.

ثالثًا: أهم ما تضمنته الإعلانات والاتفاقيات المتعلقة بحقوق الطفل:

١- حق الطفل في التغذية.

٢- حق الطفل في الرعاية الصحية.

٣- حق جميع الأطفال في التمتع بالحقوق دون تمييز.

٤- حق الطفل في الاسم والجنسية.

٥- حق الطفل المعوق في العلاج والرعاية.

٦- حق الطفل في التعليم المجاني في مراحله الإلزامية الأولى.

٧- حق الطفل في الوقاية والغوث عند الكوارث.

٨- حق الطفل في الحماية القانونية من القسوة وكافة أشكال الاستغلال والإساءة البدنية والعقلية.

٩- حق الطفل في سماع رأيه في جميع المسائل التي تمس حياته.

١٠- حق الطفل في اللعب والترويح.

١١- حق الطفل في حمايته في مجال العمل.

١٢- حق الطفل في حمايته في النزاعات المسلحة وحمايته من المخدرات.

١٣- حق الطفل في إعادة التأهيل.

١٤- حق الطفل في الحياة والبقاء والنمو والحرية.

١٥- حق الطفل في أسرة وجو عائلي.

١٦- حق الطفل المحروم من أسرته في توفير الرعاية البديلة.

١٧- حق الطفل في مراعاة مصالحه العليا في أعمال وسياسات الدول الأطراف.

١٨- حق الطفل في حرية التعبير الفردي والجماعي والمشاركة في الحياة الثقافية والحصول على المعلومات.

الخاتمة ونتائج البحث

وبعد هذه الجولة الوجيزة من المحاورة والبحث في بيان عناية الشريعة الإسلامية بالطفل المسلم وحقوقه التربوية، فقد توصل الدراسة إلى نتائج مهمة منها ما يلي:

أن الشريعة الإسلامية قررت أن من أهم حقوق الطفل التي يجب مراعاتها اختيار الأم الصالحة له قبل التفكير في إيجاده إلى هذه الحياة.

وأوضحت الشريعة الإسلامية أن من حقوق الطفل المسلم اختيار الاسم الطيب له، وهو الاسم الذي فيه أي شؤم وقبح أو تزكية.

أن الشريعة الإسلامية راعت حقوق الطفل وحافظت عليها منذ المراحل الأولى من تكوينه وهو جنين في بطن أمه.

كما أن الشريعة الإسلامية شددت على الاعتناء بالطفل والقيام بكل ما ينمي قدراته وقواه ابتداءً من مرحلة الولادة وما يتبع ذلك من رضاع وغيره من العنايات التي يحتاجها الطفل وهو في هذه المرحلة حتى بلوغ الحولين.

وهكذا أولت الشريعة الإسلامية جميع أفراد الأسرة المسلمة العناية الكبيرة، حيث أرشدتهم على القيام بدورهم الفعال في تكوين الطفل ورعايته.

إلى غير ذلك من النقاط المهمة التي أجلتها هذه الدراسة وألقت عليها شيء من الضوء من آيات القرآن الكريم وأحاديث نبوية وما تبع ذلك من تحليلات ونقاشات.

والله تعالى المسؤول أن يبارك في هذه الورقة، وينفع بها من كتبها ومن قرأها، إنه ولي ذلك والقادر عليه، وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه أجمعين، والحمد لله رب العالمين.

المصادر والمراجع

- إبراهيم، إيناس، رعاية الطفولة في الشريعة الإسلامية، (الكويت: دار البحوث العلمية للنشر والتوزيع ،١٩٨٥م).
- ابن حجر، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، فتح الباري بشرح صحيح البخاري، (بيروت: دار المعرفة ، ١٣٧٩هـ).
- الأنصاري، عبد الحميد، حقوق الأولاد قبل الوالدين، (قطر: كلية الشريعة، جامعة قطر، العدد الثاني عشر ١٤١٥هـ.
- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبدالله، الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه – صحيح البخاري (بيروت: دار طوق النجاة، ١٤٢٢هـ).
- بورقيبة، داود بن عيسى، حقوق الطفل في القرآن الكريم، (الجزائر: كلية العلوم الاجتماعية والإنسانية، جامعة الجزائر، ٢٠١٤).
- الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى السلمي، جامع الترمذي، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرين، بيروت: (دار إحياء التراث العربي).
- جمعه، أحمد خليل، الطفل في ضوء القرآن والسُنّة والأدب، (بيروت: اليمامة للطباعة والنشر والتوزيع، ط١، ٢٠٠١).
- الحاكم النيسابوري، أبو عبد الله محمد بن عبد الله بن محمد، المستدرك على الصحيحين، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا (بيروت: دار الكتب العلمية، ط١، ١٤١١هـ/ ١٩٩٠م).
- العسال، أحمد، الإسلام عقيدة وشريعة، العظيم آبادي، محمد شمس الحق أبو الطيب. (١٤١٥هـ). عون المعبود شرح سنن أبي داود (ط٢). بيروت: دار الكتب العلمية.

❖ العظيم آبادي، محمد شمس الحق أبو الطيب، عون المعبود شرح سنن أبي داود، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤١٥هـ).

❖ القرطبي، محمد بن أحمد الأنصاري، تفسير القرطبي، تحقيق سالم مصطفى البدري، (بيروت: دار الكتب العلمية، ط٢، ١٤٢٤هـ/ ٢٠٠٤م).

❖ الكبيسي، أحمد. (١٤٢٣هـ/ ٢٠٠٣م). فلسفة نظام الأسرة في الإسلام (ط١). العين الإمارات العربية المتحدة: دار الكتاب الجامعي.

❖ محمد عقله ١٤١٠ هـ، تربية الأولاد في الإسلام، (عمان: مكتبة الرسالة الحديثة، ط١.

❖ النسائي، أحمد بن شعيب أبو عبد الرحمن، المجتبى من السنن، و الأحاديث مذيلة بأحكام الألباني عليها، تحقيق: عبدالفتاح أبو غدة، (حلب: مكتب المطبوعات الإسلامية ، ط٢، ١٤٠٦هـ/ ١٩٨٦م)

❖ النووي، أبو زكريا يحيى بن شرف بن مري، المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، (بيروت: دار إحياء التراث العربي– ط٢، ١٣٩).

❖ النيسابوري، مسلم بن الحجاج بن مسلم القشيري، الجامع الصحيح، (بيروت: دار الجيل، ودار الأفاق الجديدة).

❖ هاشم، الدكتور أحمد عمر. (١٩٩٨م). الأسرة في الإسلام. دار قباء للطباعة والنشر والتوزيع عبده غريب.

المراجع الإنجليزية:

Children in Islam: their care, Development and Protection, summary, Unisef, 2005.

فهرس الموضوعات

ملخص البحث ٨٦٦

المقدمة ٨٦٨

المحور الأول: المراحل الأولى من تكوين الجنين ٨٧٢

المحور الثاني: مراحل الولادة حتى بلوغ الحولين ٨٧٥

المحور الثالث: الأسرة ودورها في تكوين الطفل..... ٨٨١

مقارنة حقوق الطفل في المملكة بالمواثيق الدولية ٨٨٧

الخاتمة ونتائج البحث ٨٩٠

المصادر والمراجع ٨٩١

فهرس الموضوعات ٨٩٣